رابط المادة على منصة باحث

فتاوي الحج 5341 هجري

34-61/ هل يجوز الحج فيم يسمى بخدمة حجاج ؟ ll الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

انا جاي خدمة حجاج السواق. في عندنا مشاكل دخول ما يجوزش انك تحج. ما ينفعش انك تحج. لا يجوز. لماذا عشان انت ما احد يقول اسباب يعني قل انت طالع تشتغل مش طالع تعيد - 00:00:00

سبق غير الخدمات المقصود الله عز وجل يقول ولله حج البيت لمن استطاع اليه سبيلا. فمن كان قادرا الحج واحد ومن كان يقول انا لا اسأل الحج انا جلط عليه ان لا احد لان - 00:00:20

حينما احج ربما في بعض خدمة الحجاج الى مكان واحداد الى هذا العمل وانا بعقد من جرى بيني وبين الشيخ في هذه الحالة نقول اذا كنت بين ارضين. اما ان تكون قادرا دون هذا العمل. الذي قادر على الحج. يعني لو تركت هذا العمل فترة او اخذت اجازة من هذا العمل - 00:01:10

تستطيع ان تحج في هذه الحالة يجب عليك اما ان تستخدم من اصحاب العمل وهذه الشريكة ويل ويل لم يأذنوا يقولون له تلتزم احمد بيننا وبينك. فلا تحج منه فرصة اجازة ذلك او تفريط - 00:01:40

العمل وتحج هل يجب عليك اذا كنت قادر على الحج. اما اذا كنت تقول لا انا لو رخصة ربما يعني سرحوني من العمل. هذا العمل هو مصدر قوتي وقوت اولادي ولا - 00:02:10

وانا مرتبط ولا استطيع الحج الا ما استطيع الحج. وهم لا يعلمون. ولو لا يجب عليك حتى تستطيع وانت خير مستقيم فلا يؤمر الانسان بان يضيع واولاده. ان يضيع من يكون - 00:02:30

نعم نعم لا هو القبول الى الله - 00:03:00